

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثن ١٥ جنيها

السنة

١٩٨ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦
الموافق (٤ ديسمبر سنة ٢٠٢٤)

العدد ٢٧٠

(تابع)



وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠٢٤

صادر بتاريخ ٢٠/١١/٢٠٢٤

وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ بتنظيم الشركات السياحية ؛

وعلى قانون تنظيم الحج وإنشاء البوابة المصرية الموحدة للحج الصادر

بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قانون إنشاء الغرف السياحية وتنظيم اتحاد لها الصادر بالقانون

رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادر بقرار وزير السياحة

رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ٤٣ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل اللجنة العليا

للمعرة والحج ؛

وعلى توصيات اللجنة العليا للمعرة والحج بجلستها المنعقدة

بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعمل فى شأن الضوابط والإجراءات المنظمة لتنفيذ رحلات الحج السياحي

لموسم ١٤٤٦هـ بالضوابط والإجراءات المرفقة بهذا القرار .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير السياحة والآثار

شريف فتحي عطية

الضوابط والإجراءات
المنظمة للحج السياحي وحج الفرادى
لموسم ١٤٤٦هـ



محتويات

الضوابط والقواعد المنظمة للحج السياحي

- أولاً - الضوابط العامة .
- ثانياً - جدول توقيتات آلية تنفيذ نظام القرعة الإلكترونية .
- ثالثاً - الإجراءات والشروط الخاصة بالتنفيذ .
- رابعاً - الضوابط الخاصة بالسكن والآلية الخاصة بتسجيل المشرفين .
- خامساً - الشروط الخاصة بالمشرف .
- سادساً - حالات الاستبدال والاعتذار عن السفر بعد ظهور النتيجة .
- سابعاً - ضوابط إجرائية خاصة (بالبوابة المصرية الموحدة للحج) .
- ثامناً - ضوابط إجرائية خاصة بالموقع الإلكتروني للإدارة المركزية لشركات السياحة .
- تاسعاً - الشروط والإجراءات الخاصة بحج الفردى والهيئات .
- عاشراً - الشروط والإجراءات الخاصة بالحج البرى .



مقدمة

فى ضوء صدور القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إصدار قانون تنظيم الحج وإنشاء البوابة المصرية الموحدة للحج ، وانطلاقاً من حرص وزارة السياحة والآثار واللجنة العليا للعمرة والحج على تلبية مطالب المواطنين الراغبين فى تأدية فريضة الحج وتذليل كافة السبل لهم من خلال توفير عدة مستويات من برامج الحج السياحي تتميز جميعها بالجودة وتوافر الخدمات المقدمة لهم وتحافظ على مفهوم الحج السياحي وتختلف فيما بينها فى الأسعار بحسب مستوى كل منها ؛ على نحو يتناسب مع مختلف الشرائح الاقتصادية لجميع المواطنين الراغبين فى أداء فريضة الحج .

ومن ثم فإننا لا نألو جهداً ولا ندخر سعيًا ، بما نملكه من مقومات وخبرات تم اكتسابها خلال المواسم السابقة ، فى النهوض بتطوير منظومة الحج السياحي المتميز من حيث تنوع مستوياته ، وذلك كله بالتنسيق الكامل مع كافة الجهات المعنية وغيرها من الجهات ذات الصلة داخل البلاد وخارجها وبمشاركة غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة ؛ إلى أن أصبح - وبحق - النموذج المصري فى إدارة منظومة الحج السياحي مثلاً يحتذى به وتسعى إليه جاهدة العديد من الدول الإسلامية لمحاكاته وتطبيقه ، ونأمل بعون الله تعالى وبفضل جهود المخلصين على خدمة حجاج بيت الله الحرام المضي قدماً نحو النهوض لأعلى درجات التميز والارتقاء بمنظومة الحج السياحي .

ونسأل الله التوفيق والسداد إنه نعم المولى ونعم النصير



أولاً - الضوابط العامة :

- ١- تلتزم الشركات السياحية بكافة مواد وأحكام قانون تنظيم الحج وإنشاء البوابة المصرية الموحدة للحج الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢ ، والقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ بشأن تنظيم الشركات السياحية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- ٢- تلتزم الشركات السياحية بكافة التعليمات والضوابط والتعميمات الصادرة بأي من الوسائل المتاحة عن كل من وزارة السياحة والآثار المصرية ووزارة الحج السعودية وكذا الالتزام بتوعية جميع الحجاج بالتعليمات الصادرة بشأن موسم الحج والتي يتم إخطارهم بها .
- ٣- تلتزم الشركات السياحية بكافة الضوابط والاشتراطات والإجراءات الصحية الصادرة عن وزارة الصحة والسكان المصرية ووزارة الصحة السعودية .
- ٤- تلتزم الشركات السياحية بكافة التعليمات المنظمة والقواعد الخاصة بالمسار الإلكتروني الموحد وكذا التعليمات والتوقيعات الخاصة بنفويج الحجاج .
- ٥- تلتزم الشركات السياحية بكافة التعليمات الصادرة من مكتب شئون حجاج جمهورية مصر العربية بشأن تنظيم الحج السياحي والفرادى والهيئات ، وعدم التعامل مع الجهات غير الرسمية للحصول على تأشيرة الحج .
- ٦- تلتزم الشركات السياحية بكافة التعليمات والضوابط الواردة بمحضر أسس وترتيبات شئون الحج بين الجانبين المصري والسعودي لموسم ١٤٤٦ هـ ، فضلا عن كافة التعميمات الواردة من الجانب السعودي بشأن القواعد المحددة لتنظيم رحلات الحج من خارج المملكة العربية السعودية .
- ٧- تلتزم غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة بتكوين التضامانات فيما بين الشركات السياحية تمهيداً لإدراجها على المسار الإلكتروني على ألا يقل عدد الحجاج بالمجموعة الواحدة عن ٥٠٠ حاج وذلك وفقاً للضوابط الواردة من السلطات السعودية والمستجدات التي قد تطرأ في هذا الشأن .

٨- تلتزم الشركات السياحية بتوعية جميع الحجاج بضرورة التزامهم بالأحكام الواردة بقانون مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية فيما يتعلق بضرورة الإفصاح عن المبالغ أو الأدوات القابلة للتداول أو المعادن الثمينة أو الأحجار الكريمة ، وفيما لا يتجاوز قيمته ١٠ آلاف دولار أمريكي أو ما يعادلها .

٩- تلتزم الشركات السياحية بتوعية جميع الحجاج بضرورة التزامهم بكافة التعليمات المنظمة لشئون الحج والتي تمنع الأعمال الدعائية وتوزيع المنشورات وإقامة التجمعات والندوات والاجتماعات والمسيرات ذات الأهداف السياسية ورفع الأعلام والشعارات واللافتات ، وتجنب جميع الأعمال التي تصرف عن العبادة وأداء النسك ، وعدم استغلال الحج لأغراض سياسية أو العبث بأمن الحجيج أو إثارة النعرات الطائفية أو ممارسة الطقوس المذهبية أو جلب المحظورات والمخدرات .

١٠- تلتزم الشركات السياحية بتوعية الحجاج بتعليمات السلطات السعودية بعدم التصوير داخل الحرمين الشريفين بأي وسيلة من وسائل التصوير .

١١- يسمح للشركات السياحية بتنظيم رحلات حج ١٤٤٦هـ شريطة عدم وجود أي مواقف قانونية خاصة بالشركة لدى أي من الإدارات التابعة للإدارة المركزية لشركات السياحة أو تم مجازاتها بقرار وزاري يحول دون تنفيذها لرحلات حج هذا العام .

١٢- يسمح للشركة بتسجيل الارتباط العائلي وبعده أقصى خمسة أفراد لكل ارتباط ، وتطبق ضوابط الاعتذار والاستبدال على هذا الارتباط عند الوفاة أو تقييد الحرية ، ويتم الاستبدال لباقي الارتباط حال وجود مانع شرعي أو قانوني فقط يمنع سفرهم وذلك بعد العرض على اللجنة الفنية المنبثقة عن اللجنة العليا للحج والعمرة .

١٣- الحد الأدنى للإقامة بالمدينة المنورة لمستويات البري والاقتصادي هي ثلاث ليالٍ وبالنسبة لمستويات الخمس نجوم ومجر الكيش فإنها تخضع للعقد المبرم بين الشركة والحاج وبعده أدنى ليلة واحدة .

- ١٤- مستويات البرامج ووسيلة السفر نهائية ، ولا يسمح بتغييرها لأي سبب مع التزام الشركة بالمستوى الذي تم الاتفاق عليه ، باستثناء ما سوف يرد تفصيله في البند ثالثا من هذه الضوابط .
- ١٥- يسمح للشركات السياحية بتنفيذ مستوى واحد فقط إما خمس نجوم أو اقتصادي (طيران) أو البرى .
- ١٦- في حالة رغبة الشركة في تعديل البرنامج داخل ذات المستوى يكون للأعلى فقط وبذات السعر المنفق عليه مع الحاج دون تحصيل أي مبالغ مالية إضافية .
- ١٧- لا يسمح بتقديم خدمات إضافية إلا لبرنامج الخمس نجوم (أ) ، والذي يتم تنفيذه وفقا لعقد يبرم بين الشركة والحاج موضحا به الخدمة الإضافية وسعرها وتخطر به الوزارة وفي حالة تقدم الحاج بشكوى تتولى الوزارة تقييم أسعار هذه الخدمة .
- ١٨- العلاقة بين الشركة والحاج تعاقدية ويلتزم كلا الطرفين بما تم الاتفاق عليه .
- ١٩- المواعيد المحددة لإجراء القرعة نهائية ولن يتم تمديدتها لأي سبب من الأسباب ، ولا تقبل أي أعذار عن التخلف عن التقدم بالطلبات في المواعيد المحددة ، ويعتبر تخلف الشركة عن تقديم طلب تنظيم الحج بمثابة تنازل منها عن تنظيمه هذا الموسم .
- ٢٠- حال تقدم أحد المواطنين قبل بدء فعاليات الحج بشكوى للوزارة بشأن قيام الشركة باختيار مواطن يليه بقائمة الانتظار ، فيتم تصعيده بدلا منه عقب التحقق من ذلك واتخاذ الإجراءات القانونية ضد الشركة ، وحال تقدم المتضرر بذلك عقب انتهاء موسم الحج يتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية حيال الشركة .
- ٢١- تلتزم الشركات السياحية بتحرير إيصال للحاج موضحا به قيمة ومستوى البرنامج المتعاقد عليه ، وتسليم أصل هذا الإيصال إلى الحاج والاحتفاظ بصورة كربونية منه لتقديمها للوزارة عند طلبها ، وفي حالة مخالفة هذا الالتزام تعتبر أقوال الحاج وما يقدمه من مستندات في هذا الشأن قرينة قانونية مفترضة لا تقبل إثبات العكس وذلك في مواجهة الشركة السياحية .

- ٢٢- تلتزم الشركات السياحية بعدم تحصيل مبالغ نقدية من المواطنين المتقدمين للحج السياحي دون إدراجهم على البوابة الموحدة للحج أو مبالغ تزيد على ما هو ثابت بالبرنامج المقدم منها للوزارة أو بالعقد المبرم مع الحاج ، كما تلتزم بعدم استحداث أية برامج تخالف ما سبق ذكره ، وحال المخالفة يتم مجازاتها قانوناً .
- ٢٣- تلتزم الشركات السياحية بعدم توجيه الحاج إلى موانئ السفر قبل ميعاد الرحلة بـ ٦ ساعات على الأكثر .
- ٢٤- حال صدور تأشيرات المعاينة لمندوبي الشركات السياحية لإجراء معاينات السكن وتوثيق العقود؛ يجب الالتزام بالعودة بعد انتهاء المعاينة وعدم التخلف للحج ، ولا يتم المراجعة النهائية لملف الشركة إلا بعد تقديم جواز سفر مندوبها للتأكد من عودته إلى البلاد .
- ٢٥- تلتزم الشركات السياحية بالتعليمات والتوقيتات والمسارات الخاصة بتفويج الحاج إلى مشعر عرفة والنفرة إلى المزدلفة وجسر الجمرات وإخطار الوزارة بها ، وحال مخالفة ذلك يتم مجازاة الشركة قانوناً .
- ٢٦- تلتزم الشركات السياحية بالآلية المتفق عليها ما بين الوزارة وغرفة شركات ووكالات السفر والسياحة والآتي تفصيلها فيما بعد بشأن سداد مبلغ جديده الحجز ، على أن تقوم غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة بتوجيه البنك المعنى بذلك بصرف مبلغ جديده الحجز في غضون شهر عقب إجراء القرعة الإلكترونية ، وفقا للقواعد المقررة في هذا الشأن .
- ٢٧- تلتزم الشركات السياحية بالتصعيد طبقا للترتيب الوارد بقوائم الانتظار المعلنة على البوابة الموحدة للحج إذا خلا مكان أحد الفائزين بالقرعة الأساسية بحسب الأحوال الخاصة بسياسة الاستبدال .
- ٢٨- تلتزم الشركات السياحية بلصق إستيكر على الغلاف الخارجي لجواز السفر مدون عليه اسم الشركة وبيانات الحاج ومستوى الرحلة ، كما تلتزم الشركات بطباعة الكود التعريفي الصادر لكل حاج من البوابة الموحدة للحج ووضعه على جواز السفر في مكان ظاهر يمكن قراءته أليا وفي حالة نزعه أو إتلافه أو فقد الكود التعريفي يتحمل الحاج قيمه إعادة طباعته .

٢٩- تلتزم الشركات السياحية بإدراج البيانات الخاصة بالاستعداد المسبق على المسار الإلكتروني للحج ، وحال إخلال الشركة بهذا الالتزام يتم مجازاة الشركة قانوناً .

٣٠- يشترط فيمن يتقدم لأداء فريضة الحج الآتى :

ألا يقل عمره عن ٢٥ عاما ميلادية "سيدات - رجال" بالنسبة لمقدم الطلب بمفرده ويعتمد في تحديد شرط السن تاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩ الموافق ٢٠ شعبان ١٤٤٦ هـ .
بالنسبة لعمر المرافق لمقدم الطلب يبدأ من سن ١٢ عاماً فأكثر ومن الأقارب حتى الدرجة الرابعة ويشترط تقديم مستند صلة القرابة .

ألا تقل صلاحية جواز السفر عن عام من تاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩
أن يرفق بالجواز صورة من شهادة التحصين QR CODE الخاصة بالتطعيم ضد فيروس كورونا وشهادة الأنفلونزا الموسمية المحدثة لموسم ٢٠٢٤م/٢٠٢٥م للذين تزيد أعمارهم على ٦٥ عاماً مواليد ١٩٦٠/٢/١٨ وما قبلها ، وأي تطعيمات أخرى تقررها وزارة الصحة والسكان المصرية أو الجانب السعودي .
بطاقة رقم قومي سارية .

٣١- السماح بسفر السيدات لأداء فريضة الحج اعتباراً من ٢٥ عاماً في تاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩ دون التقيد بشرط المحرم .

٣٢- تلتزم الشركات السياحية بالتنبيه على الحجاج الفائزين بعدم استخراج جواز سفر آخر عقب استخراج التأشيرة إلا بعد مراجعة الوزارة نظراً لارتباط التأشيرة بجواز السفر .

٣٣- تلتزم الشركات السياحية بإضافة رقم الهاتف الخاص بالمواطنين الراغبين في خوض القرعة الإلكترونية وذلك أثناء فترة تقديم طلبات المتقدمين للحج السياحى على موقع البوابة المصرية الموحدة للحج ، وكذا إدراج الرقم السعودي للمشرف المرافق للحجاج أثناء التنفيذ الفعلى لبرامج الحج على موقع الإدارة المركزية لشركات السياحة .

٣٤- تلتزم الشركات السياحية بالتأكد من المتقدم للحج السياحى بأنه لم يسبق له التقدم لأى من الجهات الأخرى المنظمة للحج هذا العام .

٣٥- لا يجوز لشركة السياحة تغيير أو تعديل مواقع الحج بالمشاعر المقدسة لكافة المستويات .

٣٦- تلتزم شركة السياحة المتعاقدة مع نقابة أو هيئة أو شركة أو أي كيان اعتباري لتسجيل منسوبيها بقرعة الحج السياحي ، اعتماد العقد المبرم بين الشركة والجهة من الوزارة ، وحال مخالفة ذلك يتم مجازاة الشركة قانونا ، علي أن تلتزم بأن يكون السعر المتعاقد عليه مع الجهة نفس سعر برنامج الحج لنفس المستوى لبقاى حجاج رأس النضامن .

٣٧- يقتصر إدراج البيانات الخاصة بالحجاج وإصدار التأشيرات على المنصة الخاصة بوزارة الحج والعمرة السعودية (نسك) على وزارة السياحة والآثار .

٣٨- تلتزم الشركات السياحية بإنهاء إجراءات حجاجها على البوابة المصرية الموحدة للحج والموقع الإلكتروني الخاص بخدمات الإدارة المركزية لشركات السياحة .

ثانياً - جدول توقيتات آلية تنفيذ نظام القرعة الإلكترونية :

م	البيان	التوقيتات	
		من	إلى
١	فتح باب تسجيل أسماء المواطنين المتقدمين لقرعة الحج السياحي .	٢٠ نوفمبر ٢٠٢٤ الموافق ١٨ جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ	٢٠ ديسمبر ٢٠٢٤ الموافق ١٩ جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ
٢	إجراء القرعة العلنية لكافة المستويات والإعلان عن النتيجة .	٢٣ ديسمبر ٢٠٢٤م الموافق ٢٢ جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ	
٣	تسجيل الكيانات (التضامانات) بين الشركات لكافة المستويات معا .	٢٤ ديسمبر ٢٠٢٤ الموافق ٢٣ جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ	
٤	ربط حزم الخدمات وإجراء معاينة سكن الحجاج وتوثيق عقود السكن بالأراضي السعودية مع الالتزام بالإجراءات المنصوص عليها بالمسار الإلكتروني .	٢٠٢٥/١/١ الموافق ١ رجب ١٤٤٦ هـ	٢٠٢٥/٢/١٤ الموافق ١٥ شعبان ١٤٤٦ هـ

ثالثاً - الإجراءات والشروط الخاصة بالتنفيذ :

١- الحد الأقصى لتسجيل الجوازات على الموقع الإلكتروني لجميع المستويات :

المستوى	سنوات الخبرة الفعلية في تنفيذ الحج	الحج السياحي ٥ نجوم	الحج الاقتصادي / البرى
أ	أكثر من ٩ سنوات	٦٠	٨٠
ب	من ٧ سنوات حتى ٩ سنوات	٤٠	٦٠
ج	لأول مرة وحتى ٦ سنوات	٢٠	٤٠

أسعار ومستويات ومواصفات البرامج ومبلغ جدية الحجز :

(أ) أسعار برامج الحج لكل مستوى على النحو الآتي :

المستوى	البرنامج	مواصفات البرنامج	أسعار البرامج
سياحي خمس نجوم	خمس نجوم (أ)	من ساحة الحرم وحتى ٢٥٠ متراً	٥٨٠٠٠٠
	خمس نجوم (ب)	٢٥٠ متراً من ساحة الحرم وحتى ١٢٥٠ متراً	٥٢٠٠٠٠
سياحي اقتصادي طيران	اقتصادي (أ)	موسم كامل مكة بفنادق وحتى ١٢٥٠ متراً	٢٩٥٠٠٠
	اقتصادي (ب)	موسم كامل مكة بفنادق بعد ١٢٥٠ متراً وحتى ٢٠٠٠ متر	٢٧٥٠٠٠
	اقتصادي (ج)	تسكين الحجاج بالمناطق المعتاد تسكين الحجاج بها مثل (العزيبية - النزهة - الزاهر)	٢٥٠٠٠٠
سياحي برى	برى (أ)	موسم كامل مكة بفنادق وحتى ١٢٥٠ متراً	٢٦٠٠٠٠
	برى (ب)	موسم كامل مكة بفنادق بعد ١٢٥٠ متراً وحتى ٢٠٠٠ متر	٢٤٥٠٠٠
	برى (ج)	تسكين الحجاج بالمناطق المعتاد تسكين الحجاج بها مثل (العزيبية - النزهة - الزهراء)	٢٢٥٠٠٠

الأسعار المبينة عاليه تمثل الحد الأقصى لأسعار البرامج وتلتزم الشركات بتنفيذ

البرامج بالأسعار والمواصفات والخدمات التي تعلن عنها دون تغيير .

جميع الأسعار الواردة بالجدول السابق لا تشمل تذاكر الانتقال (الطيران) أو الباخرة لبرامج البري .

يمكن للشركات إضافة التحسين لبرامج (اقتصادي ج - بري ج) بفنادق خمس نجوم حتى ٢٥٠م من الحرم نظير تحصيل مبلغ ١٧٠٠٠ جنيه من كل حاج .

يمكن للشركات إضافة التحسين لبرامج (اقتصادي ج - بري ج) بفنادق خمس نجوم أو أربع نجوم بعد ٢٥٠م وحتى ٧٥٠م من الحرم نظير تحصيل مبلغ ١٤٠٠٠ جنيه من كل حاج .

يتم طرح باقات مميزة للحج السياحي للشركات الراغبة في تنفيذ هذه الباقات وفقاً للعلاقة التعاقدية بين الشركة والمواطن .

تكون فترات التحسين على النحو التالي :

الفترة	من	إلى
موسم أول	٢٥ ذو القعدة	٢٩ ذو القعدة
	١ ذو الحجة	٤ ذو الحجة
موسم ثان	١٤ ذو الحجة	١٧ ذو الحجة
	١٧ ذو الحجة	٢١ ذو الحجة
موسم ثالث	٢١ ذو الحجة	٢٥ ذو الحجة

ملحوظة - الأسعار المشار إليها تخضع لأية زيادة قد تطرأ من جانب السلطات السعودية في هذا الشأن على ألا تتم زيادة الأسعار المعلنة بهذه الضوابط إلا بعد الرجوع إلى اللجنة العليا للعمرة والحج لدراسة أسباب الزيادة والنظر في اعتمادها من عدمه ، وفي جميع الأحوال لا تسري أية زيادة سعرية إلا بعد موافقة اللجنة مع إحاطة السيد الوزير بما يطرأ من تعديل في الأسعار .

(ب) مواصفات البرامج الخدمية :
مستوى سياحي خمس نجوم :

المواصفات	البيان
فنادق خمس نجوم نصف إقامة (بوفيه مفتوح) بحد أقصى ٤ أفراد بالغرف ، وبالمناطق المركزية بالمدينة .	السكن بمكة والمدينة
هناجر فاخرة - إقامة كاملة - وجبة جافة فطار + وجبتين ساخنيتين للغذاء والعشاء - جيبسون بورد - خيام ألماني .	المشاعر (منى وعرفات)
أتوبيسات خاصة موديل حديث .	انتقالات المشاعر
أتوبيسات خاصة موديل حديث أو طيران أو القطار .	الانتقالات الداخلية

مستوى (سياحي اقتصادي — سياحي برى) :

المواصفات	البيان
أن يكون الحد الأدنى للتسكين إيواء سياحي أو عمائر فندقية مصرح لها بالتسكين ومفعلة على المسار الإلكتروني والتسكين بالغرف رباعي أو خماسي أو سداسي بالأجنحة أو الغرف ذات الاتساع) شريطة معاينة لجنة المعاينات واعتمادها للسكن .	السكن بمكة المكرمة
فنادق إيواء سياحي أو ما يعادلها من العمائر شريطة معاينة لجنة المعاينات واعتمادها للسكن على أن يكون التسكين بالغرف بحد أقصى رباعي أو خماسي .	السكن بالمدينة المنورة
الإقامة بفنادق أو عمائر مصرح لها بتسكين الحجاج ومفعلة على المسار الإلكتروني وتقع بشوارع رئيسية وبمنطقة بها خدمات والتسكين رباعي بالغرف أو خماسي أو سداسي بالأجنحة أو الغرف ذات الاتساع وحمام خاص لكل (٦) أشخاص كحد أقصى شريطة معاينة لجنة المعاينات واعتمادها للسكن وبما لا يخالف الضوابط الاحترازية السعودية الخاصة بالتسكين .	السكن بمنطقة العزيزية وما يماثلها
توفير وجبتين إحداهما ساخنة للحجاج طوال فترة الإقامة بمكة المكرمة والمدينة المنورة .	الوجبات

المواصفات	البيان
أتوبيسات خاصة موديل حديث بالنسبة للمستوى السياحي الاقتصادي .	انتقالات المشاعر
وفقاً للاتفاق الموقع مع شركة الطوافة بكافة تفاصيله من حيث (الخيام ، الفرش ، الكهرياء ، الحمامات ، دورات المياه ، الوجبات الغذائية ، المشروبات ... إلخ) .	المشاعر

(ج) مبلغ جدية الحجز :

قيمة وطريقة سداد مبلغ جدية الحجز الخاص بتسجيل الحجاج على الموقع

الإلكتروني تكون على النحو الآتي :

(٨٠,١٥٠) جنيه للمستوي خمس نجوم ، (٣٠,١٥٠) جنيه للمستوي الاقتصادي والبري ، ويكون سداد قيم مبلغ جدية الحجز المشار إليها وفقاً للآلية السابق العمل بها بالمواسم السابقة ، علماً بأن مبلغ (١٥٠) جنيه لا ترد وهو مقابل الخدمات الإلكترونية .

رابعاً - الضوابط الخاصة بالسكن والآلية الخاصة بتسجيل المشرفين :

١- ضوابط السكن :

تتولى لجان الوزارة المتواجدة بالأراضي السعودية القيام بإجراء المعاينات اللازمة للسكن الذي تتقدم به الشركة السياحية والذي لم يسبق معاينته بالمواسم السابقة للتأكد من مطابقته للضوابط وعدم تسكين الحجاج بالميزانين أو دور الخدمات أو الأسطح إلخ ، وتحرير نموذج إلكتروني للمعاينة بذلك عقب استيفائه ميدانياً ، وفيما يخص الفنادق التي تم معاينتها في المواسم السابقة يتم اعتمادها بعد إعادة مطابقتها ميدانياً وفقاً لنموذج المعاينة الصادر في حينه وتحرير نموذج إلكتروني للمطابقة جديد وفقاً لذلك ، وذلك لمعاينة المستجندات الخاصة بسكن الحجاج المصريين في ضوء النهضة العمرانية الشاملة بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة ، وفي كل الأحوال يجب أن يكون السكن مُدرج على المسار الإلكتروني السعودي .

السماح لمن يرغب من الشركات السياحية بالمراجعة على المسار الإلكتروني -

دون سفر مندوب عنها إلى الأراضي السعودية للمعاينة - وتفويض الغرفة في ذلك (شريطة مطابقة أو معاينة السكن من قبل لجنة المعاينات الخاصة بالوزارة والمتواجدة بالأراضي السعودية) .

يتم مطابقة فنادق الخمس نجوم التى بها ملاحق أو ذات امتداد من قبل لجنة المعاينات واعتمادها للسكن .

ضرورة توفير شاتل باص من وإلى الحرم للسكن الواقع بعد (١٢٥٠) مترًا ، وأن يكون الفندق مرخص إيواء سياحى على الأقل للمستوى الاقتصادي والبرى .
أقصى مسافة مسموح بها بمكة المكرمة (٤٠٠٠) متر من الحرم المكي ، بالإضافة إلى المناطق التي سبق الموافقة عليها من قبل الوزارة بالموسم السابقة .
أقصى مسافة مسموح للتسكين بها بالمدينة المنورة (١٢٥٠) مترًا من الحرم النبوي الشريف ، شريطة توفير شاتل باص من وإلى الحرم للسكن الواقع بعد (١٠٠٠) متر .

يسمح بتسكين الحجاج بالمناطق الجديدة التي بها خدمات ولم يتم معاينتها من قبل شريطة اعتمادها من قبل لجان المعاينة بالوزارة .

٢- الآلية الخاصة بتسجيل المشرفين :

بالنسبة للمستوى السياحي ٥ نجوم :

عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد حتى مسلسل تسعة وعشرين يتم ترك مسلسل رقم عشرون للمشرف الأول .

عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد وعشرون حتى مسلسل تسعة وثلاثون يتم ترك مسلسل رقم أربعون للمشرف الثاني .

عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد وأربعون حتى مسلسل تسعة وخمسون يتم ترك مسلسل رقم ستون للمشرف الثالث وهو الحد الأقصى المقرر للمشرفين عن هذا المستوى .

بالنسبة للمستوى الاقتصادي والبرى :

عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد حتى مسلسل تسعة وثلاثون يتم ترك مسلسل رقم أربعون للمشرف الأول .

عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد وأربعون حتى مسلسل تسعة وخمسون يتم ترك مسلسل رقم ستون للمشرف الثاني .

عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد وستون حتى مسلسل تسعة وسبعون يتم ترك مسلسل رقم ثمانون للمشرف الثالث وهو الحد الأقصى المقرر للمشرفين عن هذا المستوى .

ملحوظة - لا يتم تصعيد الحجاج بدلا من المشرفين إلا بعد الانتهاء من اعتماد التضامانات بين الشركات السياحية والاستقرار على المشرف المرافق للمجموعة ، وذلك لمعالجة الحالات الناتجة عن القرعة ، وفقاً لترتيب قوائم الانتظار الناتجة عن القرعة ، وفي جميع الأحوال تلتزم الشركات السياحية بعدم تحصيل أي مبالغ إضافية من الحجاج نظير تصعيدهم ، وحال مخالفة هذا الالتزام سيتم مجازاة الشركة قانوناً شريطة الالتزام بالحد الأدنى المقرر للمشرفين .

خامساً - الشروط الخاصة بالمشرف والدور المنوط به القيام به :

أن يكون مسجل بالوزارة وسبق له الإشراف على الحج كمشرف أساسي ، أو مشرف مساعد على ذات الشركة ، ويحمل كارتيه مدون به بياناته وبيانات الشركة السياحية التابع لها لسهولة التحقق منه ، وأن يكون لائقاً صحياً لتحمل أعباء العمل ، ويتم التحقق من توافر الشروط المشار إليها في المشرفين عن طريق لجنة تشكل بقرار من رئيس الإدارة المركزية لشركات السياحة ، على أن يتضمن هذا القرار طريقة عمل هذه اللجنة ، وطريقة إصدار قراراتها ، والتظلم منها .

ألا يزيد العدد الذي يقوم المشرف على خدمته على خمسين حاجاً .

ضرورة تواجد المشرف بصفة دائمة مع المجموعة طوال تنفيذ برنامج الحج وفي ذات سكن الحجاج وتحمل الشركة المسؤولية الكاملة عن جميع تصرفاته خلال إشرافه على تنفيذ البرنامج .

مساعدة الحجاج في حجز زيارة الروضة النبوية الشريفة عبر التطبيقات الإلكترونية السعودية .

يجب على جميع المشرفين الإبلاغ الفوري عن الحالات المرضية الكائنة بالمستشفيات ومتابعتها واتخاذ الإجراءات الخاصة بعودتهم إلى مصر بالاتفاق مع مكتب الخدمة التابع له ، وكذا الإبلاغ الفوري عن حالات الوفاة وإنهاء الإجراءات الخاصة بالدفن .

يُسمح للشركة بالاستعانة بأحد موظفي الشركات الأخرى في مرحلة توثيق العقود ممن ينطبق عليهم الشروط الخاصة بالمشرفين .

يلتزم مشرفو الشركات السياحية بالقيام بتسجيل الوصول لدي مكتب شؤون الحج السياحي وذلك بحد أقصى ثمانية وأربعون ساعة من الوصول بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة ، مع تسليم خطة تسكين الحجاج النهائية (أرقام الغرف) للبعثة.

سادساً - حالات الاستبدال والاعتذار عن السفر بعد ظهور النتيجة :

لا يجوز للمواطن الفائز بقرعة الحج التنازل عن (فرصة الحج) لأي شخص آخر .
لا يُعتبر الاعتذار نافذاً ومقبولاً إلا بعد التأكد من إمكانية تنفيذ هذه على المسار الإلكتروني .

يجب على المواطن الناجح في القرعة سداد قيمة برنامج الحج الناجح عليه إلى شركة السياحة بحد أقصى ١٥ يوماً من تاريخ إعلان القرعة ، وإلا يُعتبر معتذراً عن فرصته في الحج بعد إخطاره رسمياً بذلك ، وينطبق عليه قواعد الاعتذار الوارد ذكرها لاحقاً .

قصر حالات الاستبدال بعد إعلان نتيجة القرعة على حالة الوفاة ، أو صدور حكم قضائي (مُفيد للحرية) واجب النفاذ وما سيبنتبعه من وجود موانع شرعية أو قانونية للمرافقين على ذات الطلب شريطة أن يكون تاريخ حدوث هاتين الحالتين لاحقاً على إعلان نتيجة القرعة .

حال تقدم أحد الحجاج بالاعتذار عن فرصة الحج - عقب فوزه بالقرعة - يسترد فقط (٥٠٪) من قيمة مبلغ جدية الحجز حال تقدمه بالاعتذار بحد أقصى شهر من تاريخ القرعة ، وحال تقدم الحاج بالاعتذار بعد هذا الموعد وحتى قبل حجز السكن يفقد مبلغ جدية الحجز بالكامل ، وحال التقدم بالاعتذار بعد حجز الشركة للسكن يحق للشركة تحصيل ثمن البرنامج بالكامل ، على أن يُذكر ذلك صراحة بالعقد المبرم بين الشركة والحاج ، ويُعتد بالمسار الإلكتروني السعودي كمرجعية للتحقق من حجز الشركة للسكن من عدمه .

العلاقة بين الشركة السياحية والحاج تعاقدية وفقاً للعقد الموحد المعد من جانب غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة والمتاح على موقع الإدارة المركزية لشركات السياحة والموقع من قبل الحاج بنفسه .

يعتد بشهادة التحركات الصادرة من الإدارة العامة للجوازات والهجرة كمستند لتحديد (سابقة الحج) من عدمه ، ولا يعتد بتواجد المواطن في المملكة العربية السعودية خلال فترة الحج كسابقة حج إلا إذا ذكر ذلك صراحة في شهادة التحركات ، وتعتبر سابقة الحج هى بمثابة اعتذار من المواطن عن الحج وتُطبق عليه ذات الشروط المطبقة على الاعتذارات .

ملحوظة - سيتم إعادة توزيع التأشيرات المعتذر عنها - مرةً أخرى - على بقية رؤوس التضامانات ، شريطة قيام رأس التضامن بتوفير حزمة خدمات من سكن وطوافة وذلك من خلال اللجنة العليا للعمرة والحج بهدف معالجة بعض الحالات الناتجة عن القرعة .

سابعاً - ضوابط إجرائية خاصة (بالبوابة المصرية الموحدة للحج) :

تقوم الشركات السياحية بتسجيل طلبات المواطنين الراغبين في أداء فريضة الحج من خلال الموقع الإلكتروني للإدارة العامة للشئون الإدارية على بوابة وزارة الداخلية <https://hij.moi.gov.eg> عبر شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) ، ولا يُقبل طلب الحج المدرج من الشركة علي البوابة حال عدم إدراج بيانات الحالة الصحية للمواطنين . يتم الإعلان عن نتيجة القرعة في المواعيد المقررة عبر وسائل الإعلام المختلفة وإتاحتها من خلال البوابة المصرية الموحدة للحج تحقيقاً لمبدأ الشفافية .

عقب إجراء القرعة الإلكترونية يقوم الموقع الإلكتروني بتحديد المواطنين الناجحين بالقرعة ويتم إنشاء قائمة انتظار وفقاً للترتيب الإلكتروني . يجب على جميع الشركات السياحية الالتزام بدقة البيانات التي يتم إدخالها على الموقع الإلكتروني ، وتعتبر الشركة مسؤولة مسؤولية كاملة عن صحة البيانات وعن أي أخطاء تقع بها وفقاً لما أثبتته على ذلك الموقع .

إدخال الجوازات يكون لكل شركة على حدة بالحساب الخاص بها حتى لو متضامنة مع شركة أخرى .

ثامناً - ضوابط إجرائية خاصة بالموقع الإلكتروني للإدارة المركزية لشركات السياحة :

يجب على الشركات السياحية المنفذة لرحلات الحج رفع العقد المحرر بين الشركة وكل حاج على حدة على الموقع الإلكتروني للوزارة وفقاً لنموذج العقد الموحد المعد بمعرفة غرفة الشركات والمتاح مسبقاً على هذا الموقع متضمناً كافة تفاصيل برنامج الحج (السكن - مستوى الخدمات - نوعية التسيكين - الوجبات - الانتقالات - وسيلة السفر - اسم شركة الطيران - ميناءي السفر والعودة وتاريخهما - مدة البرنامج - مستوى الطوافة) ، ويجب أن يتضمن هذا العقد إقرار الحاج بعدم سفره للحج طوال حياته ، ويجب أن تتحقق الشركة من توقيع الحاج بنفسه على العقد والإقرار ، وفي حالة ثبوت غير ذلك يعتبر اعتذاراً من الحاج عن السفر مع ما يترتب على ذلك من آثار ، كما يحدد بالعقد المشار إليه الالتزامات المالية الأخرى على الحاج .

يتم إدخال البيانات التفصيلية للسكن ونوع التسيكين بالغرف على الموقع طبقاً لنموذج المعاينة الصادر من لجنة معاينات الحج بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة .
تقوم الشركة بمراجعة موقف الاستيفاءات أولاً بأول من خلال الصفحة المخصصة لذلك على الموقع الإلكتروني للوزارة وعلى الشركات السياحية سرعة اتخاذ اللازم في حالة وجود أي استيفاء ضماناً لسرعة إنهاء الإجراءات المقررة في هذا الشأن .

للشركة الأم وحدها (رأس التضامن) الحق في الحصول على اسم المستخدم وكلمة المرور الخاصة بالشركات المتضامنة معها على بوابة خدمات الإدارة المركزية لشركات السياحة ، وذلك بعد الانتهاء من الإجراءات الخاصة بالتضامانات .

تاسعاً - الشروط والإجراءات الخاصة بحج الفردى والمباشر والهيئات :

(أ) حج الفردى :

تتولى الشركات السياحية تنفيذ تأشيرات حج الفردى وهو (الحج الذي يحصل فيه المصري المقيم بجمهورية مصر العربية على تأشيرة حج خارج الحصة المقررة للدولة) بموجب نص القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإصدار قانون تنظيم الحج وإنشاء البوابة المصرية الموحدة للحج ، وذلك من خلال البوابة المصرية الموحدة للحج .
تلتزم الشركات السياحية المنفذة لحج الفردى بكافة الضوابط والقواعد المنظمة للحج .

تلتزم الشركات السياحية الراغبة في تنفيذ تأشيرات حج الفرادى بإدراج بيانات المواطنين على البوابة المصرية الموحدة للحج واستخراج باركود تعريفى لكل تأشيرة وإدراجها على المسار الإلكتروني السعودي وموقع الإدارة المركزية لشركات السياحة . تلتزم الشركة السياحية بالإخطار عن البرنامج المعد لذلك من خلال الموقع الإلكتروني للوزارة .

تلتزم شركة السياحة بتحميل المستندات الخاصة بتنظيم هذا البرنامج المتضمن تفاصيل الباقية المتعاقد عليها للحاج على الموقع الإلكتروني للإدارة المركزية لشركات السياحة .

أن يكون البرنامج المتعاقد عليه متوافقاً وضوابط السكن المعتمد من الوزارة وفقاً لكل مستوى وبما لا يتعارض مع تعليمات السلطات السعودية المقررة في هذا الشأن شريطة توفير مشرف من مشرفى الشركة المنفذة وبما يتفق والشروط المقررة بضوابط المشرفين الصادرة في هذا الشأن .

تلتزم غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة وكذا الشركات السياحية المنفذة لحج الفرادى بإعلان المواطنين وتوعيتهم وتعريفهم بضوابط وإجراءات الحج الفرادى وكيفية تطبيقه وتنفيذه .

يشترط في الشركات السياحية الراغبة في تنفيذ تأشيرات الحج الفرادى أن تكون ضمن الشركات المنفذة للحج .

في حالة زيادة العدد عن ١٠ حجاج يتم الالتزام بتوفير مشرف للرحلة . يتم تحرير عقد بين الشركة والحجاج مدرج فيه قيمة البرنامج ، وتلتزم الشركة برفع إيصال استلام المبالغ من الحجاج ضمن مستندات الملف وأن يذكر فيه رقم الهاتف الخاص بالحجاج وأن يكون مفعل .

أن يكون هناك سكن مؤكد وأن يكون مفعل على المسار ويتم إدراجه بالعقد بين الشركة والحجاج .

تقديم ما يفيد وجود أماكن للعدد المقدم من الشركة بمطوف معلوم لكل من مشعري عرفات ومنى على أن يدرج ذلك في العقد ، ويحظر تسكين حجاج الفرادى بمواقع حجاج السياحة بالمشاعر المقدسة .

تسرى المعاملات المالية من الرسوم والمساهمات المقررة في الحج النظامى على حج الفرادى .

لا يعتد بأي طلبات مقدمة من الشركات السياحية لتنفيذ الحج الفرادى بعد يوم

٩ ذو الحجة .

الإجراءات المطلوبة لتنفيذ الشركة للحج الفرادى :

طلب الشركة الراغبة فى تنفيذ تأشيرات الحج الفرادى .
تقديم الشركة صور التأشيرات الخاصة بالعدد المطلوب تنفيذه ، ومرفق معها صور جوازات السفر .
نموذج للبرنامج الخاص بالرحلة المطلوب تنفيذها للحج الفرادى شريطة أن يتم تحسين مستوى الطوافة لمستوى ٥ نجوم .
نموذج عقد الحاج مع الشركة مذكور به جميع بيانات الحج من سعر وسكن وطوافة وانتقالات .
تعهد مجمع من الشركة يفيد (صحة التأشيرات المباشرة ، تقديم عقود إسكان وخدمات وانتقالات واستخدام الخيام المخصصة لهذه الأعداد ، تعهد الشركة بفصل حجاج السياحة عن حجاج المباشر فى السكن بمكة المكرمة والمدينة المنورة وفى المناسك بعرفات ومنى) .

(ب) حج الهيئات :

تلتزم الشركات السياحية المنفذة لحج الهيئات بكافة ضوابط الحج السياحي ووفقاً للبرامج المقررة بالبند ثالثاً من هذه الضوابط علي أن تكون خدمات الطوافة لذات المستوى ولا يجوز التعاقد علي خلاف ذلك .
مراجعة برامج حج الهيئات أسوة بالبرامج المنفذة من الشركات السياحية لحجاج السياحة على موقع خدمات الإدارة المركزية لشركات السياحة بنفس ذات الشروط والمواصفات والأسعار ، ووفقاً لما تقرره الإدارة المختصة فى مرحلة المراجعة ، مع قيام الشركة بتقديم تعهد بفصل حجاج السياحة عن حجاج الهيئات فى السكن بمكة المكرمة والمدينة المنورة وفى المناسك بعرفات ومنى شريطة توفير مشرف من مشرفي الشركة المنفذة أو خصماً من حصة الهيئة المنفذ لها وبما يتفق والشروط المقررة بضوابط المشرفين الصادرة فى هذا الشأن .
تلتزم شركة السياحة بتوريد المبالغ المقررة عن رسوم الحج المسددة عبر المسار الإلكتروني للحج عن الهيئة المتعاقدة معها ، علي أن يكون ذلك شرطاً أساسياً لتنفيذ الحصة المخصصة له من حج الهيئات ، مع الالتزام بالمواعيد التي سيتم الإعلان عنها لاحقاً دون النظر للمواعيد المتفق عليها فى التعاقد بين الشركة والهيئة .

أن يكون البرنامج المتعاقد عليه متوافقاً وضوابط السكن المعتمد من الوزارة وفقاً لكل مستوى .

تلتزم الشركة السياحية بإيفاد مشرف مرافق للمجموعة وفقاً للضوابط المقررة بشأن عدد المشرفين المخصص لعدد الحجاج الوارد بهذه الضوابط ، ولا يتم الاعتماد على ممثل الجهة - الوزارة - الهيئة كمشرف للمجموعة ، شريطة توفير مشرف من مشرفي الشركة المنفذة خصماً من حصة الهيئة المنفذ لها وبما يتفق والشروط المقررة بضوابط المشرفين الصادرة في هذا الشأن .

يحظر على الشركات السياحية المنظمة لحج الهيئات أن تكون منظم تابع علي المسار الإلكتروني ، ويجب أن يتم فصل حجاج الهيئات بالمشاعر المقدسة بمركز خدمة ميدانية خاص غير مراكز الخدمة الميدانية المخصصة لشركات السياحة .

الإجراءات المطلوبة لتنفيذ حج الهيئات :

طلب الشركة موقع من الممثل القانوني للشركة ومختوم بختم الشركة .

عقد الاتفاق مع الهيئة مختوم بختم الشركة وختم الهيئة .

صورة تخصيص التأشيرات من مجلس الوزراء للهيئة .

كشف بأسماء الحجاج التابعين للهيئة مختوم بختم الهيئة .

تعهدات من الشركة بشأن (الطوافة ، رفع العقود ، فصل الحجاج عن حج السياحة) .

تعهد بفصل الحجاج النظاميين عن حجاج الهيئة في السكن والطوافة .

عاشراً - الشروط والإجراءات الخاصة بالحج البرى :

أن يكون قدوم ومغادرة الحجاج برّاً عبر منفذ حالة عمار ، ووفقاً لأى تعليمات

أخرى صادرة عن الجانب السعودي بشأن المنافذ البرية .

أن تكون الأتوبيسات الناقلة للحجاج المصريين برّاً ذات مواصفات حديثة وألا يقل

الموديل عن عام (٢٠١٨) ، على ألا تقل حمولة المركبة عن ٤٠ (أربعون) راكب .

أن يتم نقل حجاج البر داخل المشاعر المقدسة بحافلاتهم الخاصة التي يقدمون

عليها من مصر .

تلتزم الشركات السياحية بكافة الشروط والضوابط الفنية الصادرة من الإدارة

العامة للنقل السياحي بالوزارة .

هذا وتهيب وزارة السياحة والآثار بكافة الشركات السياحية المنظمة لبرامج الحج بضرورة الالتزام بكافة بنود القواعد والإجراءات السابق ذكرها حتى لا تقع الشركة تحت طائلة القوانين رقمى ٣٨ لسنة ١٩٧٧ قانون تنظيم الشركات السياحية والقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إنشاء البوابة الموحدة للحج ، وسوف يتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المشددة والمغلظة تجاه الشركات السياحية المخالفة حال قيامها بمخالفة الضوابط والقواعد المنصوص عليها بالبنود أعلاه .

تفوض اللجنة العليا للحج والعمرة واللجنة الفنية المعاونة لها باستصدار أي ضوابط أو قرارات تنظيمية وفنية ومن بينها تحديد مواصفات السكن وضوابط المشرفين وكذا اتخاذ اللازم لمواجهة ما قد يطرأ من مستجدات بدءاً من التحضيرات الخاصة ببدء الموسم وحتى نهايته وذلك درءاً لأية سلبات قد تحدث أثناء العمل حفاظاً على الصحة العامة وحقوق ومصالح الحجاج وصون كرامتهم .

والله ولي التوفيق

رئيس اللجنة العليا للعمرة والحج
رئيس الإدارة المركزية لشركات السياحة

سامية سامى

وزير السياحة والآثار

شريف فتحى عطية

المستشار القانونى للوزير

المستشار/ حازم المعنى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١٢/٨ - ٢٠٢٤/ ٢٥٤١٦